



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة زيان عاشور بالجلفة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير



قسم : العلوم التجارية

تخصص : التجارة الدولية

مخطط مقرر المقياس

مسمى المقياس : تقنيات تمويل التجارة الدولية

الفصل الدراسي : السادس الخامس

المستوى الدراسي : السنة الثالثة (LMD).

السنة الجامعية : 2021 / 2020

اسم أستاذ المادة : د. يحيوي عبد الحفيظ

القسم والتخصص : العلوم التجارية، تخصص التجارة الدولية.

البريد الإلكتروني : hafidhyahiaoui@yahoo.fr

الهدف العام للمقرر: يهدف المقرر إلى دراسة المفاهيم، و المبادئ، و النظريات الخاصة بالقضايا و المحاور الأساسية لتقنيات وأساليب تمويل التجارة الدولية، فيتعرض المنهج لمفاهيم و مصادر التمويل وأساليبه سواء التقليدية منها أو الحديثة، إضافة إلى معرفة تقنيات التمويل قصير الأجل (الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي، تحويل الفاتورة..الخ)، و التمويل متوسط وطويل الأجل (قرض المشتري، قرض المورد، التمويل الجزافي، قرض الإيجار الدولي..الخ)، كما يتطرق إلى الأسواق المالية الدولية كمصدر من مصادر التمويل الدولي. وبهذا، فإن المنهج يركز على تحليل و تغطية المحيط الدولي، ووضعية الأفق التي تمكن من اكتساب القدرة على الإحاطة بالتقنيات اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية. بعد استكمال المقرر يتوقع أن يكون الطالب قادر على اكتساب المهارات التالية:

- التعرف على المفاهيم العامة للتمويل الدولي.
- الإحاطة بالتقنيات والأساليب اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية.
- اكتساب محددات الاختيار بين مصادر تمويل التجارة الدولية من النواحي التالية: المصدر، الزمن، التكلفة.
- القيام بالمقارنة بين مصادر تمويل التجارة الدولية من خلال التطبيقات المعاصرة.

تنويه:

عزيزي الطالب، إن هذه المذكرة لا تغني الطالب عن متابعة المحاضرات المقررة (التي قد تذكر نقاط إضافية أو توضح وتشرح أكثر) فهي ليست ملخص، إنما إعادة ترتيب لمحتوى المادة ليسهل فهمه و طباعته، لذا عليك تحضير المقياس بتمعن، بالاستعانة بهذه المذكرة، فهذه المذكرة عبارة عن تبسيط للمقياس وتشرح أهم النقاط المطلوب من الطالب فهمها من المنهج المقرر.

نسأل الله التوفيق والسداد

للمزيد يرجى المراسلة على البريد الإلكتروني أعلاه

المحاضرة الثانية

الاعتماد المستندي (التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية)

أهداف المحاضرة:

- 1- تعريف الطالب بمفهوم و أطراف الاعتماد المستندي ؛
- 2- استيعاب الطالب لأهم انواع الاعتماد المستندي؛
- 3- إدراك الطالب لكيفية سير عملية الاعتماد المستندي.

محاور المحاضرة: الاعتماد المستندي

- 1- ماهية الاعتماد المستندي؛
- 2- أنواع الاعتماد المستندي؛
- 3- آلية سير الاعتماد المستندي.

1- ماهية الاعتماد المستندي (المفهوم والأهمية):

1-1- مفهوم الاعتماد المستندي: الاعتماد المستندي هو: "تعهد مكتوب صادر من بنك (يسمى المصدر) بناء على طلب المشتري (مقدم الطلب أو الأمر) لصالح البائع (المستفيد)، ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود مبلغ محدد، خلال فترة معينة، متى قدم البائع مستندات السلعة المطابقة لتعليمات شروط الاعتماد، وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقداً أو بقبول كمبيالة".

1-2- الأطراف المكونة للاعتماد المستندي: يدخل في الاعتماد المستندي عادة أربعة أطراف متعاقدة هي:

- أ- **طالب فتح الاعتماد:** أي المستورد الذي يطلب فتح الاعتماد، ويكون الاعتماد في شكل عقد بينه وبين البنك فاتح الاعتماد، ويشمل جميع النقاط التي يطلبها المستورد من المصدر؛
- ب- **البنك فاتح الاعتماد:** وهو البنك الذي يقوم بفتح الاعتماد المستندي، والذي يلتزم تجاه البنك المرسل أو المغطي، أو تجاه المستفيد مباشرة، بدفع قيمة المستندات المقدمة والمطابقة لشروط الاعتماد؛
- ج- **المستفيد:** هو المصدر، الذي يقوم بتنفيذ شروط الاعتماد في مدة صلاحيته؛
- د- **البنك المرسل:** هو بنك المصدر، والذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للاعتماد، وقد يضيف هذا البنك تعزيره إلى الاعتماد، فيصبح ملتزماً بالالتزام الذي التزم به البنك المصدر، وهنا يسمى بالبنك المعزز.

1-3- أهمية الاعتماد المستندي:

- يعتبر وسيلة ضمان لطرفي عقد البيع؛
- يلبي الاحتياجات التمويلية لكل من البائع والمشتري؛
- يقلل من المخاطر المالية خاصة مخاطر صرف العملات؛
- يقلل أو يلغي مخاطر الائتمان التجاري، نظراً لأن الدفع مضمون من قبل البنك؛

- يحافظ على السيولة النقدية للمستورد، نظرا لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد القيمة مقدما؛
 - يدل على الملاءة الائتمانية للمستورد أمام الموردين؛
 - يوفر ضمانا أكبر للدفع، إذا قام البنك بتأكيده (حيث يتوجب على البنك الدفع في حال عدم قيام المشتري أو البنك مصدر الخطاب بالدفع)، كما يعتبر وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضائع.
- 2-أنواع الاعتماد المستندي:** يمكن تصنيف الاعتماد المستندي بناء على عدة اعتبارات وفقا لما يلي:
- 2-1- تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المصدر:**
- أ- **الاعتماد القابل للإلغاء:** هو الذي يجوز تعديله أو إلغاؤه من البنك المصدر له دون إشعار المستفيد.
 - ب- **الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء (الاعتماد القطعي):** هو الذي لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق والتراضي على ذلك من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة، ولا سيما موافقة المستفيد.
- 2-2- تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المراسل:**
- أ- **الاعتماد المستندي غير المعزز:** بموجبه يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد، ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط، فلا التزام عليه إذا أخل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد.
 - ب- **الاعتماد القطعي المعزز:** يضيف فيه البنك المراسل تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فيلتزم بدفع القيمة في جميع الظروف، ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين (البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل في بلد المستفيد)، فيتمتع المصدر (المستفيد) بمزيد من الضمانات بإمكانية قبض قيمة المستندات.
- 2-3- تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة الدفع للبايع المستفيد:**
- أ- **اعتماد الاطلاع:** في هذا النوع، يدفع البنك فاتح الاعتماد بموجبه كامل قيمة المستندات المقدمة فور الاطلاع عليها والتحقق من مطابقتها للاعتماد، وهذا النوع هو أكثر الاعتمادات شيوعا.
 - ب- **اعتماد القبول:** يكون الدفع فيه بموجب كمبيالات يسحبها البايع (المستفيد)، ويقدمها ضمن مستندات الشحن، على أن يستحق تاريخها في وقت لاحق معلوم.
 - ج- **اعتماد الدفعات:** اعتماد الدفعات المقدمة هي اعتماد قطعية، يسمح فيها للمستفيد بسحب مبالغ معينة مقدما بمجرد إخطاره بالاعتماد، أي قبل تقديم المستندات، وتخصم هذه المبالغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي للاعتماد.
- 2-4- تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة سداد المشتري الأمر بفتح الاعتماد:**
- أ- **الاعتماد المغطى كليا:** يقوم فيه طالب الاعتماد بتغطية مبلغه بالكامل للبنك، فالبنك في هذه الحالة لا يتحمل أي عبء مالي لأن العميل الأمر يكون قد زوده بكامل النقود اللازمة لفتحه وتنفيذه.

ب- **الاعتماد المغطى جزئياً:** يقوم فيه العميل بدفع جزء من ثمن البضاعة من ماله الخاص.

ج- **الاعتماد غير المغطى:** هو الذي يمنح فيه البنك تمويلاً كاملاً للعميل في حدود مبلغ الاعتماد.

2-5- تصنيف الاعتمادات من حيث الشكل:

أ- **الاعتماد القابل للتحويل:** يمكن للمستفيد منه أن يطلب من البنك أن يضع هذا الاعتماد كلياً أو جزئياً

تحت تصرف مستفيد آخر، وتتم عملية التحويل بإصدار اعتماد جديد أو أكثر. لصالح المستفيد الأول

أو المستفيدين التاليين، ولا يعني التحويل تظهير خطاب الاعتماد الأصلي نفسه، أو تسليمه للمستفيد

الثاني، ويشترط لإمكان التحويل موافقة الأمر والبنك المصدر للاعتماد الأصلي والمستفيد الأول.

ب- **الاعتماد الدائري أو المتجدد:** ويستخدم في حال الاتفاق على تسليم البضاعة للمستورد على دفعات

في فترات زمنية منتظمة.

ج- **الاعتماد التظهير (الاعتماد مقابل اعتماد آخر):** يشبه الاعتماد القابل للتحويل، حيث يستعمل في

الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي وسيطاً وليس منتجاً للبضاعة، كأن يكون

مثلاً وكيلاً للمنتج، وفي هذه الحالة يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد لصالح المنتج بضمانة الاعتماد الأول.

2-6- تصنيف الاعتمادات من حيث طبيعتها:

أ- **اعتماد التصدير:** يفتحه المشتري الأجنبي لصالح المصدر بالداخل، لشراء ما يبيعه من سلع محلية.

ب- **اعتماد الاستيراد:** هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد لصالح المصدر بالخارج لشراء سلعة أجنبية.

وبناء على ما سبق، يمكن تلخيص أنواع الاعتماد المستندي في الشكل الموالي:

3- آلية سير الاعتماد المستندي:

3-1- خطوات تنفيذ الاعتماد المستندي من بنك واحد:

أ- **مرحلة العقد التجاري الأصلي:** إن التزام المشتري بفتح الاعتماد المستندي ينشأ نتيجة إبرامه لعقد

تجاري معين مع المستفيد، والأصل أن يتفق البائع والمشتري في العقد التجاري المبرم بينهما على

كيفية تسوية الثمن من خلال الاعتماد المستندي.

ب- **مرحلة عقد فتح الاعتماد:** بعد إبرام المشتري لعقد البيع والتعهد فيه بفتح الاعتماد، فإنه يتوجه إلى

البنك طالبا منه أن يفتح اعتماداً لصالح البائع بالشروط التي اتفق عليها مع هذا البائع، والتي يذكرها

المشتري في طلبه الموجه إلى البنك كي يقبل البائع تنفيذ التزاماته الناشئة من عقد البيع.


ج- **مرحلة تبليغ الاعتماد:** يقوم بنك المشتري (الأمر) بإصدار الاعتماد، ويرسل خطاب الاعتماد إلى

المستفيد مباشرة، متضمناً حقوق والتزامات كل من البنك المصدر للاعتماد والمستفيد من الاعتماد.

د- **مرحلة تنفيذ الاعتماد:** يقوم المستفيد بشحن السلعة، وتقديم المستندات المطلوبة في خطاب الاعتماد

إلى البنك، الذي يتولى فحصها وقبولها إن كانت مطابقة، ويدفع البنك حينئذ المبلغ الوارد في

الخطاب، أو يقبل الكمبيالة، أو يخصمها بحسب المنصوص عليه في الخطاب، وبعد ذلك ينقل البنك هذه المستندات إلى المشتري، الذي يدفع ما ترتب عليه من هذه العملية، ويتسلم المشتري السلعة عن طريق هذه المستندات. ويمكن بيان هذه الخطوات في الشكل الموالي:



3-2- الخطوات العملية للاعتماد المستندي المنفذ من بنكين:

رقم الخطوة	المهمة
(1)	يتعاقد البائع مع المشتري، ويتعهد المشتري دفع الثمن بواسطة اعتماد مستندي.
(2)	يطلب المشتري من بنكه أن يفتح اعتمادا مستنديا لصالح البائع مبينا الشروط التي اتفق هو عليها مع هذا البائع.
(3)	يدرس البنك طلب العميل، وبعد الموافقة وتحديد شروط التعامل، يقوم بإصدار الاعتماد وإرساله للبنك المرسل في بلد البائع.
(4)	يقوم البنك المرسل بتبليغ الاعتماد للبائع المستفيد، مضيفا تعزيزه على ذلك عند الاقتضاء.
(5) و (6)	يسلم البائع السلعة إلى ربان السفينة، الذي يسلمه وثنائق الشحن
(7) و (8)	يسلم البائع المستندات ووثائق الشحن إلى البنك المرسل الذي يدفع له ثمن سلعته بعد التحقق من تطابق المستندات مع شروط الاعتماد.
(9)	يرسل البنك المرسل المستندات إلى البنك المصدر الذي فتح فيه الاعتماد من طرف المشتري.
(10) و (11)	يسلم البنك المصدر في بلد المشتري المستندات إلى طالب فتح الاعتماد مقابل السداد حسب الاتفاق بينها.
(12) و (13)	يسلم المشتري المستندات إلى وكيل شركة الملاحة في ميناء الوصول الذي يسلمه السلعة.
(14)	يقوم كل من البنك المصدر والبنك المرسل بترتيبات التغطية بينهما بحيث يتم تصفية العلاقات بشكل نهائي.